

المملكة الاردنية الهاشمية
سلطة إقليم البترا الترموي السياحي



العطاء رقم (م خ ٢/٢٠١٨)

والخاص بمشروع نظافة محمية البترا
الاثريه

المشروع : نظافة محمية البترا الاثريه

العطاء رقم : م خ ٢٠١٨/٢

- أ - التعليمات للمناقصين
- ب - المواصفات الخاصة
- ج - الشروط الخاصة
- د - نماذج العرض والضمانات والاتفاقيات والبيانات

- التعليمات للمناقصين
Instructions to Tenderers

العطاء رقم (م خ ٢٠١٨/٢)

الخاص بمشروع : نظافة محمية البترا الاثريه

(١) يمكن للمقاولين الذين يحق لهم شراء نسخ المناقصة بموجب الإعلان عن طرح هذا العطاء، والراغبين بالاشتراك في المناقصة أن يتقدموا للحصول على نسخة من وثائق العطاء الموزعة مع الدعوة مقابل دفع ثمن النسخة المقرر.

(٢) تشمل وثائق العطاء لهذا المشروع ما يلي:

- دعوة العطاء بما فيها الإعلان

- أ - التعليمات للمناقصين
- ب - المواصفات الخاصة
- ج - الشروط الخاصة
- د - نماذج العرض والضمانات والاتفاقيات والبيانات

إعداد وتقديم عروض المناقصات

طريقة تقديم العروض:

(٣) تعتبر محمية البترا الأثرية ذات خصوصية، حيث تبلغ مساحة المحمية الإجمالية حوالي ٢٦٤ كم^٢ وتمتاز المحمية بالنوع الطبيعي على امتداد مساحتها الواسعة، يبلغ معدل زوار المحمية حوالي ٦٠٠ ألف سائح سنوياً من مختلف الجنسيات وتكون هنالك مواسم ترتفع فيها نسبة الزوار وما يترتب عليها من زيادة أعداد مقدمي الخدمات داخل الموقع، كما تنفرد المحمية في انتشار الكهوف الأثرية وكثرة الممرات والمسارات التي يسلكها السياح بالإضافة إلى كثرة الشعاب وتباعد المناطق كما تشهد المحمية حركة للدواب والحيوانات داخل المحمية وباستمرار، وذلك لغايات نقل السياح على مختلف المسارات. لذا على من يرغب بالاشتراك في هذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل، وأن يتعرف عليه، وأن يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقته الخاصة، على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض، وأن يتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بالمشروع وسائر العادات المحلية، وظروف العمل، وكل الأمور الأخرى التي لها علاقة بالمناقصة، أو تلك التي تؤثر على وضع أسعار عرضه.

- أ - يقدم عرض المناقصة على نموذج عرض المناقصة المدرج في هذا الدفتر، ويقوم المناقص بتعبئة النموذج وجدول الكميات والأسعار وأي جداول أو ملاحق أخرى ويوقع وثائق المناقصة في الأماكن المحددة لذلك.
 - ب - يشترط أن يكون تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات بخط واضح.
 - ج - لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص، وإذا أجرى المناقص أي تعديل، أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات، فإن ذلك يؤدي إلى رفض عرضه.
- أما إذا أراد المناقص تقديم عرض بديل، فإن باستطاعته أن يقدم ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض، شريطة أن يتقدم بالعرض الأصلي كما هو مطلوب في الشروط، وللجنة العطاءات المختصة أن تنظر في عرضه البديل أو ترفضه.

(٤) يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسق المطلوب في هذه التعليمات ودعوة العطاء وأن يشتمل العرض على البيانات والمعلومات التالية:

- أ - وضع منشأة المناقص فرداً كان أو شركة، وكتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنها. وإذا كانت هناك مشاركة بشكل انتلاف فإنه يجب على الشركات المتألفة تقديم اتفاقية الانتلاف بينها بحيث يكون التآلف بالتكافل والتضامن (مجتمعين ومنفردين)، وأن يوقع أطراف الانتلاف على العرض، وأن يقدموا الكفالات والضمانات بأسمائهم مجتمعين.
- ب - خبرة المناقص ومؤهلاته، مع بيان وصف المشاريع المماثلة التي سبق وأن أنجزها، والمشاريع الملتمزم بها حالياً، وبيان نسب إنجازها بأرقام واقعية.

- ج- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية لصالح صاحب العمل ولأمره، بالمبلغ المحدد في (ملحق عرض المناقصة)، كدليل على جدية التزام المناقص للدخول في المناقصة، وعلى أن تكون تلك الكفالة صادرة عن بنك أو مؤسسة مالية كل منهما مرخص للعمل في الأردن.
- تعاد هذه الكفالات للمناقصين الذين لم يحل عليهم العطاء، حسبما تقرره اللجنة المختصة خلال (٧) أيام من تاريخ إحالة العطاء أو انتهاء صلاحية كفالة المناقصة أيهما أسبق. أما المناقص الذي يحال عليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم ضمان الأداء ويوقع العقد.
- أما إذا كان المناقص منتميا إلى بلد تستعمل فيه ضمانات تأمين (Bonds) فعندها يتوجب على المناقص أن يتقدم بطلب مسبق إلى صاحب العمل لمعرفة فيما إذا كان يقبل مثل هذا الضمان، وفي كل الأحوال يجب أن تكون تلك الضمانات مصدقة من بنوك محلية عند تقديمها.
- هـ - عنوان المناقص الرسمي الكامل. أما إذا كان مركز المناقص الرئيسي خارج الأردن فإن عليه أن يحدد عنوانا له في الأردن ليعتبر عنوانه الرسمي الذي توجه إليه كافة المراسلات والإشعارات. وكل إشعار أو رسالة تبعث مسجلة على هذا العنوان تعتبر وكأنها قد سلمت إليه.
- و - أن يقدم تحليلا لأسعار البنود الرئيسية المحددة في العطاء، مبينا تكاليف المواد والتجهيزات الآلية و اجور العمال والمصاريف الإدارية والأرباح لإنجاز بنود الأشغال كاملة.
- ز - أي معلومات أو بيانات أخرى يطلب إلى المناقص تقديمها أو إرفاقها بعرضه إذا كانت مطلوبة بموجب الشروط الخاصة الاضافية أو المواصفات الخاصة أو هذه التعليمات.

(٥) توضيح الالتباس:

إذا كان هناك أي التباس أو تناقض في وثائق العطاء، أو كانت هناك حاجة لتوضيح أي غموض في وثائق العطاء، فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي إلى رئيس لجنة العطاءات المختصة من أجل التوضيح وإزالة الالتباس في موعد يسبق التاريخ المحدد لفتح العطاء بما لا يقل عن (٧) أيام، ويتم توزيع الإجابة خطيا على الاستفسارات على جميع المناقصين المتقدمين للعطاء، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبررا لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العرض.

(٧) إيداع العروض:

أ - يقدم العرض متكاملًا وفي ظرف مختوم مكتوب عليه من الخارج عطاء رقم (/) الخاص بمشروع :

- واسم المقاول ويودع في صندوق العطاءات الذي تحدده لجنة العطاءات المختصة في إعلانها عن العطاء وذلك في أو قبل الموعد والتاريخ المحددين للإيداع.
- ب - إن أي عرض يقدم بعد موعد الإيداع يرفض ويعاد إلى صاحبة مقفلا.
- ج - تفتح العروض عادة في جلسة علنية بحضور من يرغب من المناقصين، إلا إذا نص في دعوة العطاء على اتباع أسلوب آخر.
- (٨) إلزامية العروض:

يعتبر العرض المقدم ملزماً للمناقص ولا يجوز سحب هذا العرض بعد تقديمه ويظل العرض ملزماً للمناقص الذي تقدم به لفترة (٩٠) يوماً ابتداءً من تاريخ إيداع العروض إلا إذا حدد في دعوة العطاء مدة التزام أطول من هذه المدة.

(٩) عملات الدفع وسعر المناقصة:

على المناقص تقديم أسعاره بالدينار الأردني إلا إذا نص على غير ذلك في شروط دعوة العطاء. وإذا كانت هنالك عملات أخرى للدفع منصوص عليها في نموذج عرض المناقصة، فإنه يجب تحديد تلك العملات وأسعار تحويلها في موعد "التاريخ الأساسي".

تقييم العروض وإحالة العطاء

(١٠) تقييم العروض:

يتم دراسة عروض المناقصات وتقييمها بموجب تعليمات العطاءات الحكومية الصادرة بموجب نظام الأشغال الحكومية، ويفترض في المناقص أن يكون على اطلاع ودراية بهذه التعليمات.

(١١) أسلوب تدقيق العروض:

- أ - إذا وجد في العرض خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه الجملة بتطبيق سعر الوحدة، فاللجنة المختصة الحق بتعديل جملة المبلغ بما يتفق وتطبيق سعر الوحدة، وبالتالي يتم تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء وفقاً لذلك.
- ب - إذا اختلف العدد المذكور بالأرقام عن المذكور كتابة بالكلمات، فتعتبر كتابة الكلمات هي الملزمة وتصحح القيمة تبعاً لذلك.

- ج - إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية، فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح ملزماً للمناقص.
- د - إذا وجد أن المناقص لم يقدّم بتسعير بند أو أكثر من البنود، فإنه يحق للجنة المختصة إما رفض العرض، أو اعتبار تلك البنود غير المسعرة وكأنها محملة على بنود العطاء الأخرى، وعلى المناقص تنفيذها (فيما إذا أحيل عليه العطاء) بدون مقابل.
- هـ - إذا قام المناقص بتسعير بند بصورة مغلوبة أو مبالغ فيها، فللجنة المختصة الحق بما يلي:
- ١ - رفض العرض، أو
 - ٢ - تعديل الأسعار بموافقة المفاوض مستأنسة بأسعار السوق الدارجة وأسعار المناقصين الآخرين (شريطة أن تبقى القيمة الإجمالية للعرض بعد التعديل مساوية أو أقل من قيمة العرض بعد التدقيق الحسابي).
- (١٢) تحتفظ لجنة العطاءات المختصة بحقها في إهمال أي عرض غير متقيد بما ورد في هذه التعليمات. كما تمارس صلاحياتها بموجب أحكام نظام الأشغال الحكومية وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض قيمة، ويتم كل ذلك دون أن يكون لأي مناقص لم يفز بالعطاء أي حق في مطالبة صاحب العمل بأي تعويض إزاء ذلك.

*- تقديم وتقييم العروض

يطلب من الشركات المشاركة في العطاء تقديم عرضين فني ومالي باللغة العربية وعلى النحو التالي:-

٣-١- العرض الفني

يتم تقديم العرض الفني بمغلف منفصل مغلق ويشمل ما يلي:-

- ١- الخبرات العامة للشركة خلال الخمس سنوات السابقة.
- ٢- الخبرات المتخصصة للشركة وبحيث يتم تقديم مشروع واحد مشابه أو مقارب من حيث طبيعة العمل والحجم خلال الخمس سنوات الأخيرة. ويطلب تقديم التوثيق اللازم لهذه الخبرات على شكل شهادات مصدقة من قبل الجهات التي تم إنجاز هذه المشاريع لصالحها (حسب النموذج المعتمد لهذه الغاية - نموذج الخبرات المتخصصة)
- ٣- الجهاز الفني للشركة وبحيث يبين العرض كافة التخصصات المتوفرة وخبرات هذا الجهاز .
- ٤- فريق العمل الذي سيقوم على إنجاز الأعمال المطلوبه وبحيث تبقى الشركة ملتزمة بتوفير اعضاء هذا الفريق بعد الاحالة. كما يطلب تقديم السير الذاتية لاعضاء فريق العمل مبينة مؤهلاتهم وخبراتهم في مجال الاعمال المطلوبة وبحيث تكون كافة السير الذاتية موقعة من قبل صاحب السيرة الذاتية والمفوض عن الشركة لأغراض هذا العطاء وحسب النموذج المعتمد للسيرة الذاتية.

٥- منهجية وخطة العمل وبحيث تشمل:-

- المنهجية التي سيتم اتباعها لانجاز كافة الاعمال و بيان كيفية الاعداد لها وتنفيذها وتحققها

- خطة العمل التي سيتم اتباعها وبحيث تبين كافة مراحل العمل بشكل مفصل. وبحيث يتم بيان ادوار كافة اعضاء فريق العمل .

- هيكلية ادارة المشروع وتنظيم الكوادر العاملة على انجازه .

٦- شهادات ووثائق تسجيل الشركة لدى كافة الجهات الرسمية المعنية .

٧- الوضع المالي للشركة موثقا بالجداول التي تبين التدفقات النقدية وبما يثبت الملاءة المالية للشركة

نموذج الخبرات المتخصصة

اسم المشروع:-	الدولة:-
الموقع:-	اسماء اعضاء الفريق الذي انجز المشروع:-
اسم صاحب العمل:-	عدد اعضاء الفريق:-
العنوان:-	الجهد البشري الذي تم بذله لانجاز المشروع:-
تاريخ البدء (شهر/سنة):-	تاريخ الانجاز (شهر/سنة):-
اسماء اعضاء الائتلاف (اذا كان هناك ائتلاف)	الجهد البشري الذي تم بذله من قبل الشركة المؤتلفة لانجاز المشروع:-
اسماء رئيس الفريق والاحصائيين الرئيسيين في الفريق:-	
وصف المشروع واهم عناصره:-	
بيان الخدمات التي قدمها الفريق المعني بالعطاء الحالي:-	

النموذج المعتمد للسيرة الذاتية

المهمة /الوظيفة المقترحة ضمن فريق :-

اسم الشركة:-

اسم المهندس /الاخصائي/الخبير:-

الوظيفة/مجال الاختصاص:-

تاريخ الميلاد:-

عدد سنوات العمل/الخبرة مع الشركة:-

الجنسية:-

المهام المكلف بها بشكل مفصل:-

المؤهلات الاساسية:-

سجل الخبرات العملية والوظائف التي شغلها:-

اللغات التي يتقنها مع بيان درجة الاتقان (كتابة وقراءة ومحادثة)

تلتزم الشركة بتقديم كافة الوثائق الداعمة للسيرة الذاتية عند الطلب مصدقة حسب الاصول

٣-٢- العرض المالي

يتم تقديم العرض المالي بمغلف منفصل مغلق ويشمل ما يلي:-

١- تقديم السعر لإنجاز الاعمال موضوع العطاء بقيمة السعر الاجمالي مبينا قيمة ضريبة المبيعات

وبحيث يتم تقديم جداول تفصيلية مبينة ما يلي:-

- كلفة أجرة العمال وفريق العمل

- كلفة إيجار الآليات شاملا الصيانة والمحروقات والتأمين الشامل

- كلفة المواد ومستلزمات العطاء

- كلفة الزي الموحد للعمال

- مجموع الضمان الاجتماعي.

- كلفة تفريغ وتنظيف الحمامات البيئية .

- أية أمور أخرى يراها المناقص مناسبة وتدخّل في المجموع العام

على أن يتم كتابة الاسعار رقماً وكتابةً

٢- يشمل السعر المقدم كافة الكلف اللازمة لإنجاز العمل على اكمل وجه.

٣- كفالة دخول العطاء بقيمة (٥%) من قيمة العرض المالي (السعر الاجمالي) المقدم حسب النموذج

المرفق للكفالة ضمن وثائق العطاء

٣-٣- اسس تقييم العطاء

سيتم تقييم العطاء بحيث يتم منح وزن للعرض الفني وهي نسبة ٥٠% من علامة التقييم ومنح وزن للعرض

المالي وهي نسبة ٥٠% من علامة التقييم. ويتم تقييم العرض الفني على النحو التالي:-

بنود وعناصر التقييم	الحد الاعلى للتقييم
١ الانطباع العام عن الشركة وملائتها المالية	٥ علامات
٢ المشاريع التي قامت بها الشركة في هذا المجال خلال الخمس سنوات الاخيرة .	٢٥ علامة
٣ خبرات فريق العمل الذي سيقوم على انجاز الأعمال والقدرة على تنفيذ العطاء على اكمل وجه .	٣٥ علامة
٤ - منهجية وخطة سير العمل	١٥ علامة
٥ الاليات التي ستعمل في المشروع (ضاغطة + بك اب دبل كابين عدد ٢)	١٠ علامات
٦ قدرة الشركة / المؤسسه على المساهمه ودورها وتجاربيها في تنمية المجتمع (المسؤوليه المجتمعيه) .	١٠ علامات
المجموع	١٠٠ علامة

٣-٤ - مدة صلاحية العروض

ستكون مدة صلاحية العرض الفني والعرض المالي المقدم (٩٠) يوم وبحيث يلتزم المتقدم بتوفير كافة اعضاء الفريق الفني المقترح في العرض الفني كما يتم الالتزام بصحة وموثوقية كافة المعلومات والوثائق المقدمة ضمن العرض.

٣-٥ - فتح العروض

في الموعد المحدد يتم فتح العروض المقدمة من قبل اللجنة المختصة في سلطة اقليم البتراء التنموي السياحي وبحيث يتم فتح المغلفات المتضمنة مغلفات العروض الفنية والإبقاء على المغلفات المتضمنة العروض المالية مغلقة لحين انجاز تقييم العروض الفنية. يلي ذلك فتح العروض المالية فقط للشركات التي تجتاز التقييم الفني اي التي تحصل عروضها الفنية على الحد الأدنى للنجاح في العرض الفني وهو ١٠٠/٦٥.

٣-٦ - تحديد العرض الفائز

سيكون العرض الحاصل على علامة التقييم الاعلى (الفنية والمالية حسب النسب المبينة في البند ٣-٣ اعلاه) هو العرض الفائز والذي سيتم الاحالة على الشركة التي قدمته في حال استوفى جميع شروط العطاء وحصل على موافقة اللجنة المختصة بالإحالة في سلطة اقليم البتراء التنموي السياحي.

٣-٧ - اعلان النتائج

سيتم اعلان نتائج تقييم العروض النهائية على لوحة الاعلانات في مقر سلطة اقليم البتراء التنموي السياحي في وادي موسى.

الضمانات (الكفالات)

(١٣) ضمان الأداء (كفالة حسن التنفيذ) :

على المناقص الفائز بالعطاء أن يقوم بتوقيع العقد خلال فترة عشرة ايام من تاريخ إبلاغه خطيا بإحالة العطاء عليه أو تلزيمه له، وعلى المناقص أن يقدم إلى صاحب العمل ضمان الأداء عند توقيع اتفاقية العقد حسب نموذج الضمان المرفق، وتكون قيمة هذا الضمان الصادر عن أحد البنوك أو احدى المؤسسات المالية المرخصة للعمل في الأردن بالمبلغ المحدد (في ملحق عرض المناقصة) وذلك ضمانا لتنفيذ التزامات العقد تنفيذا تاما ، ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض العقد. إذا رفض المناقص أو تأخر عن توقيع اتفاقية العقد خلال المدة الواردة اعلاه ، أو عجز عن تقديم ضمان الأداء المطلوب خلال نفس المدة، فعندها يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء، ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بها أو بأي تعويض بشأنها.

نموذج كتاب عرض المناقصة Letter of Tender

المشروع : العطاء رقم :

إلى السادة (صاحب العمل) :
لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به، كما قمنا بدراسة شروط العقد، والمواصفات، وملحق عرض المناقصة، والجداول الأخرى، وملحق العطاء المتعلقة بتنفيذ أشغال المشروع المذكور أعلاه. ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال والاعمال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره:..... أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقا لنا بموجب شروط العقد.

إننا نقبل أن يكون مفوض البنية التحتية والاستثمار هو المرجعية في حل الخلافات التعاقدية التي قد تنشأ خلال سير العمل في الاتفاقية".

نوافق على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (٩٠) يوما من تاريخ إيداع العروض، وأن يبقى العرض ملزما لنا، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انقضاء مدة الالتزام هذه. كما نقر بأن ملحق عرض المناقصة يشكل جزءا لا يتجزأ من "كتاب عرض المناقصة".

نتعهد في حالة قبول عرضنا، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب شروط العقد، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة الذي لا يتجاوز عشرة ايام من تاريخ توقيع الاتفاقية، وأن ننجز الأشغال والاعمال المطلوبة منا في العطاء ونصلح أية تقصير فيها فورا ودون اي مماطلة او تأخير لما لهذا الموقع من حساسية بالغة وفقا لمتطلبات وثائق العقد خلال "مدة الإنجاز".

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية العقد فيما بيننا، وإلى أن يتم ذلك، فإن "كتاب عرض المناقصة" هذا مع "كتاب القبول أو قرار الإحالة" الذي تصدرونه يعتبر عقدا ملزما فيما بيننا .

ونعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم.

حرر هذا العرض في اليوم: من شهر: عام:
توقيع المناقص: شاهد:

ملحق عرض المناقصة

Appendix to Tender

المشروع: نظافة محمية البترا الأثرية العطاء رقم: م خ ٢ / ٢٠١٨

التحديدات	رقم المادة	البيان
اسم صاحب العمل: عنوانه:	٢/٢/١/١ و ٣/١	سلطة اقليم البترا التنموي السياحي البترا - الاردن ص ب (٢٨)
اسم المهندس : عنوانه:	٤/٢/١/١	
اسم المقاول: عنوانه:	٣/٢/١/١ و ٣/١	
كفالة المناقصة	التعليمات	(٥ %) من قيمة دخول العطاء
كفالة اصلاح العيوب	التعليمات	(- %) من قيمة العقد
مدة الإنجاز للأشغال	٣/٣/١/١	(٣٦٥) يوما تقويميا من تاريخ أمر المباشرة
فترة الإشعار بإصلاح العيوب	٧/٣/١/١	(-) يوما تقويميا
القانون الذي يحكم العقد	٤/١	القوانين الأردنية السارية المفعول
اللغة المعتمدة في العقد	٤/١	اللغة العربية
لغة الاتصال	٤/١	اللغة العربية
حق المقاول بالدخول إلى الموقع	١/٢	من تاريخ أمر المباشرة .
قيمة ضمان الأداء قيمة ضمان الأداء خلال فترة الإشعار بإصلاح العيوب (ضمان اصلاح العيوب)	٢/٤	(١٠ %) من "قيمة العقد المقبولة" (- %) من قيمة العقد
نظام توكيد الجودة	٩/٤	مطلوب
أوقات العمل المعتادة	٥/٦	
الفترة المحددة لمباشرة العمل بعد تاريخ أمرالمباشرة	١/٨	فورا
قيمة تعويضات التأخير	٧/٨	حسب الشروط الخاصة

نموذج كفالة المناقصة Form of Tender Guarantee

المشروع: العطاء رقم:

إلى السادة (صاحب العمل): لقد
تم إعلامنا أن المناقص: شركة: سيتقدم
بعرض للمناقصة للمشروع المنوه عنه أعلاه استجابة لدعوة العطاء، ولما كانت شروط العطاء تنص على أن يتقدم
المناقص بكفالة مناقصة مع عرضه، وبناء على طلبه، فإن مصرفنا:
بنك يكفل بتعهد لا رجعة عنه أن يدفع لكم مبلغ:
..... عند ورود أول طلب خطي منكم وبحيث يتضمن
الطلب ما يلي:

- أ - أن المناقص، بدون موافقة منكم، قام بسحب عرضه بعد انقضاء آخر موعد لتقديم العروض أو قبل انقضاء صلاحية العرض المحددة بـ (٩٠) يوماً، أو
- ب- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه، ولكنه أخفق في إبرام اتفاقية العقد بموجب المادة (٦/١) من شروط العقد، أو
- ج- أنكم قد قمتم بإحالة العطاء عليه ، ولكنه أخفق في تقديم ضمان الأداء بموجب المادة (٢/٤) من شروط العقد.

وعلى أن يصلنا الطلب قبل انقضاء مدة صلاحية الكفالة البالغة (٩٠) يوماً ويتعين إعادتها إلينا، كما أن هذه الكفالة تحكمها القوانين المعمول بها في الأردن.

توقيع الكفيل / البنك:

المفوض بالتوقيع:

التاريخ:

نموذج اتفاقية العقد

Form of Contract Agreement

المشروع: .. نظافة محمية البترا الاثريه ... العطاء رقم: م خ ٢٠١٨/٢

حررت هذه الاتفاقية في هذا اليوم من شهر لسنة .. ٢٠١٨

بين

صاحب العمل سلطة إقليم البترا التنموي السياحي .. على اعتباره "الفريق الأول"

و

المقاول : على اعتباره "الفريق الثاني"

لما كان صاحب العمل راغبا في أن يقوم المقاول بتنفيذ أشغال مشروع:

نظافة محمية البترا الاثريه

ولما كان قد قبل بعرض المناقصة الذي تقدم به المقاول لتنفيذ الأشغال والاعمال وإنجازها وإصلاح أية عيوب فيها وفقا لشروط العقد،

فقد تم الاتفاق بين الفريقين على ما يلي:

- ١ - يكون للكلمات والتعابير الواردة في هذه الاتفاقية نفس المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- ٢ - تعتبر الوثائق المدرجة تاليا جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ - "كتاب القبول"
 - ب - "كتاب عرض المناقصة"
 - ج - ملاحق المناقصة ذات الأرقام:
 - د - شروط العقد

- ٣ - "قيمة العقد المقبولة" ()
- "مدة الإنجاز" (٣٦٥) ثلاثمائة وخمسة وستون يوماً تقويمياً
- ٤ - إزاء قيام صاحب العمل بدفع الدفعات المستحقة للمقاول وفقاً للشروط، يتعهد المقاول بتنفيذ الأشغال وإنجازها وإصلاح أية عيوب وفقاً لأحكام العقد.
- ٥ - إزاء قيام المقاول بتنفيذ الأشغال والأعمال وإنجازها وإصلاح أية عيوب فيها ، يتعهد صاحب العمل بأن يدفع إلى المقاول قيمة العقد بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالأسلوب المحدد في العقد.
- ٦- يمكن ان تؤول كافة الالتزامات الواردة في وثيقة هذا العطاء لاي شخص طبيعي او معنوي ينشأ عن هذا الائتلاف بما لا يتعارض والتشريعات النافذه وما ورد في وثيقة العطاء وعقد الائتلاف المرفق .
- وبناء على ما تقدم فقد اتفق الفريقان على إبرام هذه الاتفاقية وتوقيعها في الموعد المحدد أعلاه وذلك وفقاً للقوانين المعمول بها.

الفريق الأول (صاحب العمل)

الفريق الثاني (المقاول)

التوقيع:	التوقيع:
الاسم:	الاسم:
الوظيفة:	الوظيفة:
وقد شهد على ذلك:	وقد شهد على ذلك:

نموذج ضمان الأداء (كفالة حسن التنفيذ)
Performance Guarantee

إلى السادة:

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا: قد

كفل بكفالة مالية، المقاول:

.....

بخصوص العطاء رقم (/)

المتعلق بمشروع: بمبلغ: (

..... دينار أردني

..... وذلك لضمان تنفيذ

العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في العقد ، وأنا نتعهد بأن

ندفع لكم - بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط -

مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته

بموجب العقد - وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع.

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة بموجب العقد المحدد مبدئياً

بتاريخ شهر من عام ما لم يتم تمديدها أو تجديدها

بناء على طلب صاحب العمل.

توقيع الكفيل / مصرف:

المفوض بالتوقيع:

التاريخ:

المواصفات الخاصة مشروع نظافة محمية البترا الأثرية

أولاً :- المواقع التي يشملها العطاء:-

١. مبنى إدارة محمية البترا الأثرية والساحات المحيطة به.
٢. مبنى مركز زوار البترا والساحات والمرافق المحيطة به.
٣. مواقف الحافلات السياحية والممرات المؤدية لمركز الزوار.
٤. الشارع الخلفي لمركز الزوار (من فندق بترا موفينك ولغاية بوابة البترا الرئيسية).
٥. المسار الرئيسي الممتد من بوابة دخول البترا وحتى موقع الدير بالإضافة لتنظافة الكهوف الواقعة على امتداد هذا المسار وتنظيف مساري المشاة والخيول.
٦. طريق الخدمات الممتد من قصر البنت ولغاية ام صيحون بما في ذلك بوابة ام صيحون.
٧. المواقع الأثرية المهمة داخل البترا والساحات المحيطة بها وهي:
 - أ- الخزنة
 - ب- المحكمة
 - ج- المدرج
 - د- الكنيسة البيزنطية
 - هـ- قصر البنت
 - و- قصر البنت
 - ز- الدير
٨. بداية درج المذبح ولغاية معلم المذبح الأثري.
٩. مبنى بوركهاردت " نزال " والساحات المحيطة به والكهوف التابعة له.
١٠. متحف آثار البترا النبطي بالإضافة لمتحف آثار البترا الجديد.
١١. ساحات مستشفى بروك وإسطبيلات الخيول.
١٢. المقابر الملكية داخل المحمية - درج المذبح بالإضافة للمقابر الملكية مقابل المسلات.
١٣. دورات المياه التالية:
 - دورات مياه مركز الزوار والساحات المحيطة به.
 - دورات مياه بيضه.
 - دورات مياه السد.
 - دورات مياه درج المذبح.
 - دورات مياه الرصاصة.
 - دورات مياه الكنيسة.
 - دورات مياه قصر البنت
- الوحدات الصحية البيئية (مراكب الخيول ، الخزنة ، المذبح ، الدير)
١٤. الكهوف الأثرية التالية:
 - أ) كهوف مناطق المعصرة.
 - ب) الكهوف الواقعة على أطراف الممرات والمسارات الرئيسية.
 - ج) الكهوف الواقعة في محيط المحكمة.
 - د) الكهوف الواقعة في محيط المدرج النبطي والمنطقة المقابلة له.

١٥. المسارات السياحية الواقعة داخل المحمية والمبينة تالياً:
- أ- مسار خبثه ابتداءً من المحكمة وحتى قمة جبل خبثة.
- ب- مسار المدرج من قبر المسلات ولغاية المذبح.
- ج- مسار الدير من الطويل وحتى معلم الدير.
- د- مسار وادي فرسا من المذبح وحتى قصر البنت.
- هـ- مسار النبي هارون من قصر البنت وحتى مقام النبي هارون.
- و- مسار المظلم من السد وحتى قصر البنت.
- ز- مسار المحكمة - الكنيسة.
- ح- مسار سيق البارد وحتى قبر قارون.
١٦. منطقة سيق البارد والساحات الأمامية للسيق.
١٧. المنطقة الممتدة من مثلث بيضة ولغاية محطة التنقية/ سيق ام الحيران.
١٨. مقام النبي هارون.
١٩. المقابر المهمة داخل المحمية:
- قبر المسلات
 - القبر الكورنثي
 - قبر القصر
 - قبر الحاكم الروماني
 - المقابر النبطية/ درج المذبح
 - قبر التركمانية
٢٠. مواقع التخميم المسموح بها داخل المحمية:
- أ. منطقة شماسة والمعصرة.
 - ب. منطقة رأس سليمان.
 - ج. منطقة رأس صبره.
 - د. أي منطقة أخرى تضاف للتخميم.
٢١. بئر العرايس والامطي.
٢٢. مجمع كنانس بيضة ومغارة الكرسي والحفريات الواقعة في محيطها.
٢٣. مواقع الحفريات بشكل عام داخل المحمية.
٢٤. الآبار النبطية في البترا وبيضة.
٢٥. الأودية:
- وادي الخيل ولغاية السد.
 - وادي المطاحة ولغاية شجرة البطم/ الشارع المعد.
 - وادي الخزنة ولغاية قصر البنت.
 - وادي الجلف.

- وادي فرسا .

- وادي التركمانية ولغاية مطعم الخيمة النبطية.

- وادي الصيغ .

ثانياً:- الكيفية التي تتم بها أعمال التنظيف داخل مركز زوار البترا:-

- ١ . شطف وتنظيف أرضيات المكاتب والممرات والقاعات والمداخل وحسب ما يلزم بالماء ومواد التنظيف اللازمة يومياً.
- ٢ . تنظيف وإزالة البقع والأوساخ عن الجدران الداخلية وحسب ما يلزم.
- ٣ . تنظيف الممرات والمداخل بشكل مستمر أثناء الدوام الرسمي بشكل لا يعيق الحركة داخل المركز واستعمال الإشارات التحذيرية أثناء عملية التنظيف.
- ٤ . تفريغ وتنظيف سلال المهملات ومنافظ السجائر على مدار اليوم ووضع وتبديل أكياس القمامة.
- ٥ . تنظيف المكاتب والكراسي والسجاد والأثاث بشكل يومي وذلك باستعمال الأدوات اللازمة لذلك.
- ٦ . تنظيف الأبواب والشبابيك وحديد الحماية أينما وجد بالإضافة إلى الزجاج والرخام وأجهزة التلفونات وماكنات الطباعة وكافة محتويات المباني أسبوعياً .
- ٧ . تنظيف الحمامات بالمياه مرتين يومياً صباحاً ومساءً كحد أدنى وتكرار ذلك حسب الحاجة وفق حركة الزوار أو بناء على تعليمات السلطة بالإضافة لتزويدها بالمواد اللازمة من، الصابون وورق التنشيف والتواليت بشكل مستمر.
- ٨ . وضع دعاسات أرجل على المداخل الرئيسية للمباني.
- ٩ . نقل القمامة والنفايات إلى الحاويات المخصصة لذلك.
- ١٠ . غسيل سلال المهملات ووضع أكياس بلاستيك جديدة.
- ١١ . تنظيف مركز الزوار وجميع المرافق التابعة له بالمياه بمعدل ثلاث مرات إسبوعياً على الأقل وتكرار ذلك حسب الحاجة أو بناء على تعليمات السلطة.
- ١٢ . تنظيف خزانات المياه كل ثلاثة أشهر.
- ١٣ . تقديم وتركيب صندوق ورق تنشيف (سحب) لجميع الوحدات الصحية.
- ١٤ . تقديم وتركيب حمالات ورق تواليت من النوع الجيد لجميع الوحدات الصحية.
- ١٥ . تقديم وتركيب عبوات للصابون السائل لكافة الوحدات الصحية.
- ١٦ . القيام بتفريغ حاويات القمامة ونقلها بواسطة الضاغطة بمعدل مرتين يومياً وحسب ما يتطلبه العمل في الموقع.

ثالثاً:- الكيفية التي تتم بها أعمال التنظيف في الساحات المحيطة بمركز الزوار والحمامات التابعة لها.

- ١ . تنظيف الساحات الخارجية كافة وعلى مدار اليوم بحيث يتم تخصيص عمال للتواجد في الساحات بشكل مستمر ويقوموا بعملية الكنس وإزالة النفايات ونقلها إلى الحاوية الرئيسية ثم إلى خارج مركز الزوار .
- ٢ . فتح عبارات المياه ومجاري لتصريف مياه الأمطار وتنظيفها من الأتربة والشوائب بشكل دوري ومستمر.
- ٣ . كنس الشوارع الداخلية والساحات ضمن (محيط مركز الزوار) يومياً والمحافظة على النظافة العامة ووضع سلات نفايات في الساحات (حاويات صغيرة) تورد لهذه الغاية من قبل المتعهد.

رابعاً: - الكيفية التي يتم بها أعمال التنظيف داخل المنطقة الأثرية والوحدات الصحية التابعة لها:

١. تنظيف الساحات والطرق والممرات الموضحة في البنود الواردة في البند " أولاً " من المواصفات الخاصة بالعتاء والتي تشملها أعمال التنظيف أثناء اليوم وباستمرار بحيث يكون هناك عمال متواجدون في جميع الساحات بشكل مستمر للقيام بعملية الكنس وإزالة النفايات ونقلها إلى الحاوية الرئيسية ويستوجب ذلك تفريغ الحاويات مرة يومياً كحد أدنى أو كلما يلزم.
٢. ادامة نظافة الوحدات البيئية وتوفير المواد اللازمة لذلك بما فيها المواد الصديقة للبيئة وورق التواليت من النوع الذائب في الماء ، والتي تعمل على سلامة ونظافة هذه الوحدات وفقاً للغاية التي وجدت من أجلها وعلى مدار اليوم .
٣. العمل على تنظيف الكهوف الأثرية من القمامة ومخلفات الحيوانات وأية أمور أخرى.
٤. تنظيف كافة المواقع الواردة ضمن البند أولاً من المواصفات الخاصة وبشكل يومي .

خامساً: - على المتعهد مراعاة الأمور التالية:-

١. يلتزم المتعهد بتقديم عينات لكافة المواد المنوي استعمالها في عملية التنظيف بما في ذلك صابون سائل، مواد التنظيف، المطهرات، ورق تواليت من النوع الذائب، ورق تنشيف، مكانس، قشاطات سلات مهملات، مماسح، روائح، ملطف جو وكل ما يلزم وتقديم العينات في بداية المشروع شريطة اعتماد العينات من لجنة متابعة العطاء .
٢. يلتزم المتعهد بتأمين خدمات النظافة ومواد التنظيف وفقاً لهذا العطاء طيلة فترة تواجد السياح داخل الموقع الأثري وحسب التعليمات الموجهة من قبل السلطة.
٣. يلتزم المتعهد بتوفير خدمات النظافة ومواد التنظيف للحمامات في المناطق المخصصة لإقامة الحفلات ليلاً.
٤. تعتبر السلطة هي المرجعية لهذه الشروط وكافة البنود المتعلقة بهذه الاتفاقية.
٥. للسلطة الحق في إضافة أي من المواقع داخل حدود المحمية للاتفاقية إذا اقتضت الحاجة ذلك على ان يتم تسوية الأمور المالية في حينها ، بما في ذلك زيادة عدد الوحدات الصحية البيئية .
٦. في حين ورود ملاحظات او شكاوي حول تدني مستوى النظافة في أي من المواقع داخل حدود المحمية فعلى المتعهد القيام بالإجراءات اللازمة بأسرع وقت ، وخلافاً لذلك يتم تطبيق العقوبات الواردة في شروط العطاء.
٧. ضرورة استعمال وسائل ومواد التنظيف وعدم السماح بقطع أغصان الأشجار والشجيرات الصغيرة واستعمالها في أعمال الكنس خاصة في المناطق البعيدة عن المسار الرئيسي.
٨. عدم طرح روث الحيوانات والنفايات على جوانب الطرقات وفي الأودية المحاذية للمسارات الرئيسية والالتزام بنقلها خارج الموقع.
٩. نقل الحيوانات النافقة وطرحها خارج حدود المحمية.
١٠. على المتعهد اخلاء اكياس النفايات وعدم تجميعها داخل الكهوف والعبارات والادويه ، والعمل على اخلاءها فوراً بواسطة ضاغطة النفايات .

سادسا : اعمال الصيانه الدوريه :

على المتعهد القيام بصيانة المرافق الصحية الموجودة داخل البترا والمبينة في البنود اعلاه من مواصفات العطاء الخاص بنظافة المحمية بما في ذلك تبديل (المغاسل والمقاعد والابواب والشبابيك وخلطات المياه وخطوط المجاري.....الخ) في حال تعرضها للكسر او التعطل وخلال ٢٤ ساعه من التبليغ عنها .

الشروط الخاصة بعطاء نظافة محمية البترا الأثرية

- ١ . السعر بالدينار الأردني شاملاً الضريبة العامة على المبيعات وكافة الضرائب والرسوم والعوائد الحكومية وأية رسوم إضافية أخرى.
- ٢ . سيتم اعتماد الملاءه الماليه والخبرات العلميه الموثقة ضمن أسس التقييم والإحالة .
- ٣ . يلتزم المتعهد بتقديم الوثائق المطلوبة التالية (إثبات الشخصية، شهادة عدم محكوميه، شهادة خلو أمراض) وذلك لكل عامل سوف يتم استخدامه .
- ٤ . يلتزم المتعهد بتوفير زياً موحداً (وحسب التصميم واللون المعتمد من قبل السلطة) للعمال المستخدمين في الموقع على أن يحمل شارة الشركة وبطاقته الشخصية وإن يظهر بالمظهر اللائق طيلة ساعات العمل ووضع الباج .
- ٥ . على المتعهد الالتزام بإثبات تواجد العاملين في موقع العمل يوميا وطيلة أيام الأسبوع للقيام بأعمال التنظيف ولا يقبل إي نقص في عدد العمال طيلة الأوقات المطلوبة للعمل وهي من الساعة السادسة صباحا وحتى الساعة السادسة مساءً أو حسب ما تتطلبه ظروف العمل وبناء على تعليمات السلطة.
- ٦ . المتعهد مسؤول مسؤولية تامة عن تصرفات مستخدميه أثناء العمل وعلى أن يتقيد جميع المستخدمين بالأنظمة والقوانين النافذة بالآداب والأخلاق العامة ويحق للسلطة الطلب من المتعهد فصل إي مستخدم غير مرغوب فيه ، بالإضافة لفصل اي مستخدم او عامل يقوم بممارسة اعمال وافعال مخالفه لتعليمات السلطه مثل رعي الاغنام داخل المحميه او العمل على مرافقة الدواب الخ .
- ٧ . يتم تزويد السلطة بأسماء العمال واعتماد سجل خاص بهم للحضور والغياب، وعلى المتعهد الالتزام بإثبات تواجد العاملين في موقع العمل يوميا للقيام بإعمال التنظيف ولا يقبل أي نقص في عدد العمال طيلة أوقات العمل المطلوبة .
- ٨ . على المتعهد أن يبلغ السلطة خطياً وفوراً عن أي حادث يقع في الموقع إذا ما تسبب بإصابة إي من العمال أو المستخدمين أو الإضرار بالممتلكات وعليه أن يزودها بجميع التفاصيل كما يتعين على المتعهد أن يبلغ الجهة المختصة بهذه الحوادث.

٩. يحق للسلطة إضافة أية مواقع جديدة للمواقع المحددة بهذا العطاء إذا اقتضت الضرورة ذلك ضمن منطقة العطاء.

١٠. يلتزم المتعهد بتخصيص ضاغطة نفايات صغيرة على ان لا تقل سنة الصنع عن عام ٢٠١٤ ، وعلى ان تخضع الاليه للفحص الفني ولا يعطى امر المباشره الا بعد توريد الاليه والكشف عليها .

١١. يلتزم المقاول بإرفاق كشف تحليلي للأسعار في العرض المالي المقترح يبين إعداد واجور العمال وتكاليف المعدات المشمولة بشكل مفصل.

١٢. على المتعهد القيام بصيانة المرافق الصحية الموجودة داخل البترا واية مرافق صحيه اخرى يتم تزويد الموقع بها سواءا ثابتة او متحركه ، وكما هو وارد في البند (سادسا : اعمال الصيانه الدوريه) .

١٣. توفير سيارة بك أب دبل كابين عدد (٢) ، على ان لا تقل سنة الصنع عن عام ٢٠١٣ وتكون احدهما لخدمة المشروع ونقل مندوب السلطه ولجنة متابعة العطاء وحسب الطلب ، بالاضافه الى توزيع مواد التنظيف ومتابعة صيانة المرافق الصحيه ، وتسلم السيارة الثانيه ويدون سائق الى مراقب عام مشروع النظافه في السلطه وتبقى بعهدته طيلة فترة المشروع .

١٤- يلتزم المتعهد بتأمين جميع الاليات العامله في المشروع تأمينا شاملا .

١٥. عدد العمال المطلوب لغايات تنفيذ هذا العطاء (١٠٥ مائة وخمسة عمال) بالإضافة الى ستة مراقبين ومدير مشروع متفرغ ، ويحق للسلطة زيادة او نقصان عدد العمال حسب الحاجه وباجره يومية وحسب ما يحدده المقاول حال احالة العطاء عليه و تضاف على قيمة الفاتورة الشهرية .

١٦- تخصيص (١٠) عمال/عاملات من ضمن العدد المحدد اعلاه للعمل على تنفيذ الخطة الخاصة بمركز تنمية أم صيحون.

١٧. - يتم خصم بدل المخالفات التالية من الفاتورة الشهرية للمقاول حسب تقرير سير العمل اليومي للعطاء وفق ما يلي:

الرقم	نوع المخالفة	قيمة الخصم
١	في حال عدم توفر الضاغطة في موقع العمل او تعطلها يحسم بدل اجرة ضاغطة مع السائق والمحروقات	٢٥٠ دينار / كل يوم
٢	عدم توفير بك اب	٥٠ دينار / كل يوم
٣	عدم توفر مدير مشروع	٣٠ دينار / كل يوم
٤	عدم توفر المراقب	٢٠ دينار / كل يوم
٥	عدم التزام العمال بالزي الموحد	١٠ دنانير/ عامل
٦	في حال عدم نقل الحيوانات النافقه خلال ٨ ساعات	٢٥٠ دينار / حيوان نافق
٧	بدل نقص عمال (محليين)	١٥ دينار/ عامل
٨	بدل نقص عمال (وافدين)	٣٠ دينار/ عامل
٩	في حال عدم القيام باعمال الصيانه لاي مرفق سواء الحمامات وخلال (٢٤) ساعه من التبليغ ، فان السلطه ستقوم بالاصلاح مع اضافة نسبة ٢٥% على التكلفة وتحسم من الفاتوره ، ولا يحق للمتعهد الاعتراض على قيمه مهما بلغت ، وعلى ان يكون الحد الادنى للمطالبه (١٠٠) دينار مهما كانت كلفة الصيانه متدنيه .	

ب- بالإضافة لما ورد في الفقرة (أ) من هذا البند وفي حال ارتكاب ثلاث مخالفات او اكثر في الشهر ، يتم اتخاذ الاجراءات التاليه :

* يعطى تنبيه للشهر الاول.

* المخالفة الأولى ١٠% من قيمة المطالبه اضافة قيمة الغرامات المترتبة جراء الخلل .

* المخالفة الثانية ١٥% من قيمة المطالبه اضافة قيمة الغرامات المترتبة جراء الخلل.

* لمخالفة الثالثة ٢٥% من قيمة المطالبه اضافة قيمة الغرامات المترتبة جراء الخلل.

* في حام استمرار المقاول في ارتكاب مخالفات يحق للسلطة فسخ العقد والعودة على المقاول

بتضمنه كافة الاضرار والتبعات المالية اللازمة الناتجة عن ذلك وبدون انذار أو اخطار.

١٨. تصميم الزي الموحد للعمال يتم بناء على موافقة السلطة الخطية.

١٩. يلتزم المتعهد بتوفير مكتب وهاتف ارضي وآخر خلوي خاص للمشروع .

٢٠. يقوم المتعهد بنقل النفايات وطرحها يوميا في المكب الخاص لذلك حسب تعليمات الجهات المختصة (مكب النفايات المخصص لإقليم البترا).

٢١. لا يجوز للعاملين في المشروع استخدام الموقع لأي غرض غير تنفيذ خدمات النظافة، وفي حال تبين بأن احد العاملين او العاملات قد قام باصطحاب اطفاله او اطفالها للعمل داخل الموقع فيتم حسم مبلغ (٢٠٠٠) الذي دينار من المطالبه الشهرية جراء ذلك .

٢٢. على المقاول اتخاذ الاحتياطات اللازمة بعدم إلحاق الضرر او الإساءة للموقع الأثري والزوار بشكل عام.

٢٣. على المتعهد تزويد السلطة باسم المدير التنفيذي للمشروع واعتماده من قبل السلطة واستبداله عند طلب ذلك.

٢٤. في حال إخلال المتعهد بأي من بنود العطاء ولم يتم تصويبها بعد تطبيق العقوبات الواردة في المادة (١٧) من الشروط الخاصة، تقوم السلطة بأعمال النظافة اللازمة بما في ذلك شراء مواد التنظيف وكل ما يلزم وعلى حساب المتعهد وتخضم من الفاتورة الشهرية ، وبحيث يضاف إليها نسبة (١٥ %) من قيمة الفاتوره .

٢٥. يلتزم المتعهد بإزالة الحيوانات النافقة داخل حدود المحمية الأثرية وطرحها في مكب النفايات المخصص.

٢٦. للمتعهد الحق في نقل النفايات بواسطة الدواب من الأماكن البعيدة وتوصيلها الى أقرب نقطة جمع النفايات (حاويات) .

٢٧. مدة العقد سنة ميلاديه واحده تبدأ من تاريخ أمر المباشرة ويحق للسلطة تمديد مدة العطاء مدة سنة اضافيه اذا ارتأى ذلك وينفس الشروط والمواصفات والأسعار.

٢٨. لا يجوز للمتعهد جمع النفايات وإحراقها بالنار بما في ذلك حرق الحيوانات النافقه داخل المحمية الأثرية ولا بأي شكل كان، وإذا ثبت ذلك فيتم حسم مبلغ (١٠٠٠) دينار عن كل حالة يتم ضبطها .

٢٩. يحق للسلطة إنهاء الاتفاقية دون إنذار أو إخطار إذا اخل الفريق الثاني بأي من بنود الاتفاقية مع تسجيل الكفاله .

٣٠. يلتزم المتعهد بدفع رسوم الطوابع ورسوم الاعلان في الصحف اليومية وتقديم كفاله حسن تنفيذ قبل توقيع العقد .

٣١- يلتزم المتعهد بتشغيل ما نسبته ٥٠ % على الاقل من كادر المشروع من ابناء المجتمع المحلي ، وذلك لتحقيق اهداف التنمية المحليه ، مع ضرورة الالتزام بالحد الادنى من الاجور وحسب قانون العمل والعمال .

٣٢- على المتعهد تزويد السلطة بكشف شهري يثبت اشتراك عمال المشروع في الضمان الاجتماعي (استمارة ضمان) ، ولا يتم صرف المطالبه الشهرية بدون وجود هذا الكشف .

٣٣- سيتم اصدار تقييم اداء شهري للشركه المحال عليها العطاء ليتم تحديد قيمة الحسم إن وجد وذلك قبل صرف المطالبه الشهرية ، واصدار تقييم اداء ربع سنوي وتقرير نهائي عند انتهاء مدة العطاء والذي بموجبه سيتم تحديد اهلية المتعهد في المشاركة في عطاءات السلطة المستقبلية .

٣٤- تفرغ الحمامات البيئيه وعددها (١٠) من المخلفات والمياه العادمه وبشكل دوري واعادة تزويد الحمامات بالمواد الصديقه للبيئه والتي تستعمل لهذا النوع من الحمامات ، وفي حال الغاء او اضافة مثل هذا النوع من الحمامات فانه يضاف او يحسم القيمه التي تم تحديدها من قبل المقاول في جدول تحليل الاسعار .

٣٥- على المتعهد تقديم كافة الاحتياجات من معدات النظافة(مثل المكانس، القشطات، مواد التنظيف، المواد المطهرة والمزيلة للروائح والمواد التي تمنع التكلس داخل مقاعد الحمامات وعربات جمع النفايات وكل ما يلزم من مواد) بمواصفات تليق بالموقع الاثري والسياحي وتكون جميع هذه المواد من النوعيه الممتازه ويتم اعتمادها من قبل اللجنه المشرفه على العطاء .

